



شركة الظفرة للتأمين ش.م.ع.

شركة وطنية رأسمالها تسعون مليون درهم، مؤسسة بموجب أحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٧٩ وخاضعة لأحكام القانون الاتحادي للشركات التجارية رقم ٨ لسنة ١٩٨٤ و القانون الاتحادي لشركات ووكلاء التأمين رقم ٩ لسنة ١٩٨٤ ، شهادة قيد رقم ٥

شركة الظفرة للتأمين ش.م.ع.

التقرير السنوي حول حوكمة الشركة

2012

فرع الشارقة	فرع بدع زايد	فرع العين	فرع دبي	أبوظبي (المركز الرئيسي)
تلفون : ٥٥٣٦٠٦٠ - ٠٦	تلفون : ٨٨٤٦٠٤٨ - ٠٢	تلفون : ٧٥١٢٠٠٠ - ٠٣	تلفون : ٢٩٧٤٩٩٩ - ٠٤	بنابة الشركة - شارع زايد الثاني تلفون : ٦٧٢١٤٤٤ - ٠٢ (خط ١٢)
فاكس : ٥٥٣٦٠٩٧ - ٠٦	فاكس : ٨٨٤٧١٢٣ - ٠٢	فاكس : ٧٦٤٤٧١٠ - ٠٣	فاكس : ٢٩٧٤١١١ - ٠٤	فاكس : ٦٧٢٩٨٣٣ - ٠٢
ص.ب : ٢٨٨٩٢	ص.ب : ٥٠٠٩٤	ص.ب : ١٥١٥٩	ص.ب : ١٤٠٠٦	ص.ب : ٣١٩
الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة	الامارات العربية المتحدة

Website : <http://www.aldhafrainsurance.ae> E-mail: aldhafra@emirates.net.ae

TOLL FREE : 800 - TAMEEN (800 - 826336)



المحتويات

3	• ممارسات الحوكمة الخاصة بالشركة
3	• سياسة الإفصاح لمجلس الإدارة
5	• تشكيل مجلس الإدارة
9	• المدققون الخارجيون
9	• لجان مجلس الإدارة
11	• ادارة الرقابة الداخلية
12	• التعاملات مع أصحاب المصالح
12	• البيانات حول عدم التزام الشركة
12	• سياسة مسؤولية الشركة الاجتماعية
12	• معلومات عامة



ممارسات الحوكمة الخاصة بالشركة

بدأت شركة الظفرة للتأمين في عام 2010 بمراجعة هيكل الحوكمة و أسس وقواعد تنظيم شاملة في دليل حوكمة الشركة مع المبادئ المذكورة في القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009 بشأن ضوابط الحوكمة ومعايير الإنضباط المؤسسي والاختلالات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع.

تلتزم الشركة بأعلى مستويات حوكمة الشركات، وقد استنبطت قيمها من نظام يجمع بين الأخلاقيات ونزاهة الشركة والممارسات الرائدة والمتبعة بالحوكمة. تمثل الشفافية والعدالة وسياسة الإفصاح والمسؤولية مركز ثقل في عمل الشركة والإدارة ومجلس الإدارة (المشار إليه فيما يلي بـ "المجلس"). وفي الواقع، إن التزام الشركة بأفضل ممارسات حوكمة الشركات يسبق القوانين والتفويضات الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع.

يعكس هذا التقرير أنظمة حوكمة الشركة خلال سنة 2012 ، ويتم تقديمه إلى المساهمين مع التقرير السنوي للشركة لسنة 2012 ، كما سيتم نشره على موقع الشركة الإلكتروني، وكذلك الإفصاح عنه لهيئة الأوراق المالية والسلع و سوق أبوظبي للأوراق المالية.

سياسة الإفصاح لمجلس الإدارة

سياسة الشركة للإفصاح وتضارب المصالح:

- تبنيت الشركة سياسة الإفصاح والشفافية التزاماً بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (3) لسنة 2000 و تعديلاته اللاحقة المؤرخة في 31 يوليو سنة 2012 .
- يجب على مجلس الإدارة والموظفين أن يكون لديهم المعرفة التامة والفهم الواضح لجميع القوانين واللوائح المطبقة عند ممارسة واجباتهم حتى يتمكنوا من الالتزام بها في مختلف الظروف. كما يجب لأي من الامتيازات التي قد يتم تقديمها إلى الموظفين وفرص حصولهم على منافع مالية وغير مالية، بالإضافة إلى ترتيبات التعويضات الاعتيادية التي تدفعها الشركة، أن تتوافق مع السياسة الموضوعية حول تضارب المصالح. ولذلك، يجب على الموظفين إنجاز مهامهم الوظيفية في ظل تطبيق مبادئ النزاهة والعدل وبما يتوافق مع المعايير المهنية.
- المكافآت والهدايا: لا يسمح للموظفين الحصول على أي مكافآت أو هدايا من أطراف أخرى خلاف ما تمنحه الشركة؛ وهذا من أجل الحيولة دون وجود أي تأثير على استقلالية وموضوعية الموظفين.
- يلزم على أعضاء مجلس الإدارة إخطار أمين سر الشركة على الفور في حال وجدت أي مصلحة شخصية جوهرية تتعلق بشؤون الشركة. وفي هذا السياق، تشير المصلحة الشخصية الجوهرية إلى معاملة مالية مع طرف ذي علاقة بالشركة تزيد قيمتها عن 5 مليون درهم أو 5% من رأس مال الشركة، أيهما أقل.
- لا يحق لأعضاء من مجلس الإدارة الحضور في اجتماع مجلس الإدارة الذي تتم فيه مناقشة أمر ما لهم فيه مصلحة شخصية جوهرية، ما لم يصوت الأعضاء الآخرون على خلاف ذلك.
- إذا كان لأحد الأطراف ذات العلاقة (كما هو معرف في القرار الوزاري رقم (518) لسنة 2009) مصلحة أو منفعة - سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة- ، في أي تعامل مع الشركة ، وكانت تلك المصلحة أو المنفعة تتعارض مع مصالح الشركة، تعين على ذلك الطرف ذي العلاقة الإفصاح بموجب كتاب يوجه لمجلس الإدارة عن طبيعة ومدى مصلحته أو



منفعته وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل تبدأ من اليوم الذي علم فيه الطرف ذو العلاقة بتعارض المصالح التي تستدعي الإفصاح.

- إذا كان هناك تضارباً في المصالح لدى أحد المساهمين الرئيسيين أو أحد أعضاء مجلس الإدارة فيما يتعلق بمسألة ما والتي من الممكن أن تؤثر على سعر أو حجم المتاجرة في الأوراق المالية للشركة، فمن ثم يجب على مجلس الإدارة عقد اجتماع وإصدار قرار حول هذه المسألة في حضور جميع أعضائه؛ باستثناء المساهم/ العضو المعني بمجلس الإدارة. وفي الحالات غير الاعتيادية، يكون من الممكن حل تلك المسائل من خلال لجنة خاصة يتم تشكيلها لذلك الغرض.
- يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة عند بدء فترة عمله بالإفصاح للشركة عن طبيعة الوظائف التي يشغلها في الشركات والمؤسسات العامة بالإضافة إلى الالتزامات الهامة الأخرى، وعليه أن يحدد الوقت المخصص لتلك الوظائف، وأي تغييرات قد تطرأ على ما ذكر أعلاه عند حدوثها.
- بالإضافة إلى ما سبق، يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بالإفصاح سنوياً عن طبيعة الوظائف التي يشغلها فيما يخص الأوراق المالية للشركة أو الشركة الأم أو الشركة التابعة أو الشركة الزميلة.
- يقوم أعضاء مجلس الإدارة بمراقبة الالتزام بسياسة الإفصاح واتخاذ الإجراءات العلاجية حيثما لزم الأمر.
- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة والمدراء والموظفين لدى الشركة إجراء معاملات البيع والشراء في أسهم الشركة على أن يتم التوقف عن تنفيذ هذه المعاملات خمسة عشر يوم قبل انتهاء ربع أو نصف أو السنة المالية وحتى موعد تقديم التقارير المالية إلى السوق المالي. كما يحق لهم استئناف تنفيذ معاملاتهم بعد انقضاء هذه الفترة. وكما يقتضي القانون السائد، يلتزم الأشخاص المشار إليهم بالإفصاح مسبقاً للسوق عن أي تعامل في الأوراق المالية للشركة .
- تلتزم الشركات المدرجة بتزويد السوق المالي بالتقارير المرحلية (ربع السنوية) خلال شهر من انتهاء ربع السنة المالية. ويجب إعداد هذه التقارير حسب المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية ومراجعتها بواسطة المدقق الخارجي واعتمادها من قبل الإدارة التنفيذية للشركة.

الالتزام بالسياسة الموضوعة حول تضارب المصالح خلال السنة الأخيرة:

يقر مجلس الإدارة بأن كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة قد التزم بمتطلبات سياسة الإفصاح وفقاً للقوانين واللوائح الصادرة عن وزارة الاقتصاد وهيئة الأوراق المالية والسلع. ولا يوجد أي مؤشر يدل على عدم الالتزام من قبل أي عضو بمجلس الإدارة.

تشكيل مجلس الإدارةتشكيل المجلس:

فيما يلي تشكيل مجلس الإدارة خلال عام 2012:

م	الاسم	التفاصيل (تنفيذي / مستقل)	عضويات اللجان
1	معالي الشيخ محمد بن سلطان الظاهري	مستقل/غير تنفيذي	
2	حمد بن عبدالله الشامسي	مستقل/غير تنفيذي	عضو- لجنة الاستثمار
3	عبيد بن خليفة الجابر	غير مستقل/غير تنفيذي	
4	راشد بن محمد المزروعي	مستقل/غير تنفيذي	رئيس لجنة التدقيق
5	سيف بن مبارك الريامي	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة الترشيحات والمكافآت
6	سيف سعيد بن أحمد غباش	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة التدقيق و لجنة الترشيحات والمكافآت
7	صالح بن راشد الظاهري	مستقل/غير تنفيذي	رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت و لجنة الاستثمار
8	صياح بن محمد موسى القبسي	مستقل/غير تنفيذي	عضو - لجنة التدقيق
9	يوسف بن محمد علي النويس	مستقل/غير تنفيذي	عضو-لجنة الترشيحات والمكافآت و لجنة الاستثمار

- **معالي الشيخ / محمد بن سلطان الظاهري** : رجل أعمال. يترأس مجلس الإدارة منذ عام 1993 . يحمل شهادة بكالوريوس سياسة وإقتصاد و قانون من جامعة باكنغهام - إنجلترا وماجستير في إدارة الأعمال من جامعة برونييل - إنجلترا. يرأس حالياً مجموعة الظاهري، شغل عدة مراكز مهمة في الدولة من بينها نائب محافظ المصرف المركزي وعضو المجلس التنفيذي و رئيس دائرة التنظيم والإدارة.
- **سعادة / حمد بن عبدالله عبيد الشامسي** : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 2007 يحمل بكالوريوس في إدارة الأعمال وماجستير في إدارة الأعمال والعلوم المالية والمصرفية. يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الشركة العالمية القابضة لزراعة الأسماك وعضو مجلس إدارة في كل من دار التمويل ، أبوظبي الوطنية للفنادق، واتصالات قطر كما يعمل رئيساً تنفيذياً لشركة أنترناشونال كابيتال تريدينغ.
- **سعادة / عبيد بن خليفة الجابر** : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 1986 . يرأس شركة الجابر القابضة وكذلك نائب رئيس أبوظبي الوطنية للمشاريع الصناعية. عمل رئيساً للجنة التحكيم بغرفة تجارة وصناعة أبوظبي.
- **سعادة / راشد بن محمد عبدالله المزروعي**: رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 1993. يحمل بكالوريوس في إدارة الأعمال ويرأس مجموعة شركات المزروعي إضافة إلى عضوية مجالس الإدارة في مصنع أبوظبي للأنيبيب، شركة أبوظبي الوطنية للمشاريع الصناعية، جمعية اتحاد الصناعيين ، و المجلس الألماني الإماراتي المشترك للصناعة والتجارة. شغل عدة مناصب في السابق ومن بينها رئيس اللجنة الاقتصادية في المجلس الوطني الإتحادي، عضو مجلس إدارة غرفة التجارة والصناعة الإماراتية و عضو مجلس إدارة المستثمر الوطني.
- **سعادة / سيف بن مبارك الريامي** : رجل أعمال . لواء متقاعد ، عضو مجلس إدارة منذ عام 1984 شغل منصب عضو مجلس إدارة في بنك أبوظبي التجاري وعضو مجلس إدارة في جمعية العين التعاونية.



● السيد / سيف سعيد بن أحمد غياش : محلل مالي . عضو مجلس إدارة منذ العام 2010 يحمل بكالوريوس العلوم في الإقتصاد من كلية وارتون جامعة بنسلفانيا.الرئيس التشغيلي لأبوظبي للإعلام، يعمل حالياً مدير مشروع بديوان صاحب السمو ولي الرئيس التنفيذي للعمليات في شركة أبوظبي للإعلام (ADM) ، رئيس المتحدة للنشر والطباعة تابعة لشركة أبوظبي للإعلام(ADM) عضو مجلس إدارة في شركة قصر الإمارات . عمل محلاً مالياً في جهاز أبوظبي للاستثمار ومستشاراً لدى بوز اللن هاملتون.

● سعادة / صالح بن راشد الظاهري : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ عام 1990 يحمل شهادة بكالوريوس في الهندسة وماجستير في الإدارة ويرأس حالياً مجلس إدارة جمعية الإمارات للتأمين عمل مديراً عاماً لغرفة تجارة أبوظبي وعضواً تنفيذياً لمصرف أبوظبي الإسلامي.

● سعادة / صياح بن محمد موسى القبسي : رجل أعمال. عضو مجلس إدارة منذ العام 1984 يحمل شهادة بكالوريوس هندسة ميكانيكية من جامعة اسنوازي في إيرلندا. يرأس مجموعة شركات بن موسى – أسفار للشقق الفندقية، ومستشفى اوباجي التخصصي للجراحة. شغل منصب وكيل دائرة الماء والكهرباء في أبوظبي.

● سعادة / يوسف بن محمد النويس : رجل أعمال . عضو مجلس إدارة منذ العام 2007. يحمل شهادة جامعية. يشغل منصب رئيس مجلس إدارة الإنماء العربية وعضو مجلس إدارة في كل من صروح العربية دريك أند سكال والعضو المنتدب للمعبر الدولية. شغل عدة مناصب في السابق و من بينها رئيس مجلس إدارة أبوظبي القابضة، مدير عام شركة فرتيل و مدير مالي لشركة بترول أبوظبي الوطنية.

في سنة 2013 ، يكمل جميع أعضاء المجلس مدة ثلاث سنوات. وفي نهاية المدة، يعاد تشكيل المجلس ويجوز إعادة انتخاب الأعضاء الذين انتهت مدتهم وفقاً للنظام الأساسي للشركة.

المسؤوليات:

يتمثل دور مجلس الإدارة بتمثيل المساهمين كما يكون مسؤولاً أمامهم عن إنشاء وإبداء القيمة من خلال الحوكمة الفعالة للأعمال.

سوف يقوم مجلس الإدارة سنوياً بنشر تقرير حوكمة سنوي، والذي يمثل بياناً للممارسات والعمليات التي اتبعتها مجلس الإدارة في إنجاز مسؤولياته.

يقوم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة، بمجرد تعيينه، بالإفصاح للشركة عن طبيعة علاقاته مع الشركات الأخرى المدرجة، بما في ذلك الوظائف والاستثمارات والالتزامات الهامة الأخرى، من خلال توقيع نموذج إعلان الاستقلالية.

بالإضافة إلى ذلك، يقوم مجلس الإدارة بأداء الأدوار والمسؤوليات التالية:

- وضع ومراجعة التوجيهات الاستراتيجية والموافقة على الميزانية التشغيلية السنوية وخطة العمل؛
- اتخاذ القرارات الخاصة بهيكل رأسمال الشركة وسياسة توزيع الأرباح؛
- مراجعة واعتماد ومراقبة الاستثمارات الرئيسية والالتزامات الاستراتيجية؛
- مراجعة واعتماد البيانات المالية السنوية والمرحلية؛
- ضمان الالتزام بالقوانين واللوائح المطبقة وجميع المعايير المحاسبية الملائمة؛
- التأكد من وضع إطار ملائم لإدارة المخاطر بغرض تحديد وتقييم المخاطر والحد منها؛
- التأكد من وضع السياسات والتفويضات الملائمة لحكم الشركة بصورة فعالة؛
- تطبيق هيكل الحوكمة الذي يتوافق مع قيم واستراتيجيات الشركة، والذي يضمن ما يلي:
 - تعزيز سمعة الشركة؛

